



## طلب الحصول على المعلومات

 الإيداع المباشر  البريد العادي  البريد الإلكتروني
طريقة التوصل بالطلب:<sup>١</sup>تاریخ تقديم الطلب: ..... / ..... / .....<sup>٢</sup>

## I - المؤسسة أو الهيئة المعنية

المؤسسة أو الهيئة الموجه إليها طلب الحصول على المعلومات: جماعة الدشيرة الجهادية

الكائن بـ: شارع محمد الخامس، الدشيرة الجهادية، عمالة إنزكان آيت ملول. صندوق البريد 86360

 مركبة  جبوية  إقليمية  محلية  أخرى

طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، أنا الموقع (ة) أسفله، الحامل للبيانات التالية (ا)، أرغب في الحصول على المعلومات المودعة لدى المؤسسة أو الهيئة المعنية المشار إليها في (أ) وفق الطريقة المحددة أسفله (ب).

## II - نوع الطلب

 طلب عادي  طلب استعجالي

## III - بيانات شخصية

- الاسم الشخصي:

- الاسم العائلي:

- العنوان الشخصي:

- البريد الإلكتروني<sup>٢</sup>:- الهاتف<sup>٣</sup>:

## IV - صاحب (ة) الطلب

 مواطن (ة) مغربي/ة، رقم البطاقة الوطنية للتعرف:

 مقيم أجنبي، رقم وثيقة إثبات إقامة بصفة قانونية:

## V - المعلومات المطلوبة

الموضوع:

الفترة الزمنية المعنية بالمعلومات المطلوبة: من ..... / ..... / ..... إلى ..... / ..... / .....

قرار	<input type="checkbox"/>	دورية	<input type="checkbox"/>	دراسة	<input type="checkbox"/>	تقدير	<input type="checkbox"/>	مستند	<input type="checkbox"/>	العلومات المطلوبة مضمنة بـ <sup>٤</sup> :
وثائق أخرى ذات طابع عام	<input type="checkbox"/>	قاعدة بيانات	<input type="checkbox"/>	مذكرة	<input type="checkbox"/>	منشور	<input type="checkbox"/>			
عبر البريد	<input type="checkbox"/>	عبر البريد	<input type="checkbox"/>	التسلم بعين المكان:	<input type="checkbox"/>	اطلاع المباشر	<input type="checkbox"/>	الطريقة المرغوب فيها للحصول على		
أو أي حام آخر:	<input type="checkbox"/>	العادي	<input type="checkbox"/>	عبر الفاكس رقم	<input type="checkbox"/>	نسخة ورقية	<input type="checkbox"/>	بعين المكان	<input type="checkbox"/>	المعلومات <sup>٥</sup> :
				إلكتروني	<input type="checkbox"/>	نسخة إلكترونية	<input type="checkbox"/>		<input type="checkbox"/>	كلفة الوثائق المطلوبة <sup>٦</sup> :



الرجو قلب الصفحة

<sup>١</sup> خاص بالمؤسسة أو الهيئة المعنية.<sup>٢</sup>.٢

عند الاقتضاء، يجب تحديد البريد الإلكتروني والهاتف.

<sup>٤</sup>

يمكن تحديد طبيعة المعلومات المطلوبة بصفة اختيارية.

<sup>٥</sup>

في حال عدم توفر المعلومات بالشكل المغفوب فيه، سيتم تسليم المعلومات حسب الطريقة والشكل المتاحين للمؤسسة أو الهيئة المعنية.

<sup>٦</sup>

يحدد عن الاقتضاء من طرف المؤسسة أو الهيئة المعنية.

- يتم الرد على طلب الحصول على المعلومات داخل أجل لا يتعدى عشرين (20) يوما من أيام العمل، ابتداء من تاريخ تسلم الطلب.
- يمكن للمؤسسة أو الهيئة المعنية تمديد أجل عشرين (20) يوما من أيام العمل لمدة مماثلة، في الحالات التالية:
  - ⑩ عدم تمكّن المؤسسة أو الهيئة المعنية من الاستجابة، كلياً أو جزئياً، لطلب المعنى بالأمر خلال الأجل المذكور،
    - ⑩ إذا كان الطلب يتعلق بعدد كبير من المعلومات،
    - ⑩ إذا تعذر توفيرها خلال نفس الأجل،
    - ⑩ إذا كان تقديمها يحتاج إلى استشارة الغير قبل تسليمها.
- في جميع الحالات، يتم إشعار طالب المعلومات مسبقاً بهذا التمديد كتابةً أو عبر البريد الإلكتروني، مع ذكر الأسباب المعللة لهذا التمديد.
- في حالة الاستعجال التي تتضمنها ضرورة حماية وسلامة و حرية الأشخاص، تلتزم المؤسسة أو الهيئة المعنية بالرد على طلب الحصول على المعلومات داخل أجل ثلاثة (3) أيام.
- طالب المعلومات الحق في تقديم شكایة إلى:
  - ⑩ رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية داخل أجل عشرين (20) يوم عمل من تاريخ انقضاض الأجل القانوني المخصص للرد على طلبه أو من تاريخ التوصل بالرد:
  - ⑩ لجنة الحق في الحصول على المعلومات داخل أجل لا يتعدى ثلاثة (30) يوماً الموالية لانصرام الأجل القانوني المخصص للرد على شكایته الموجهة إلى رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية، أو من تاريخ التوصل بالرد على هذه الشکایة، والتي يتعين على اللجنة دراسة الشکایة وإخبار المعنى بالأمر بما فيها داخل أجل ثلاثة (30) يوماً من تاريخ التوصل بها.
- طالب المعلومات حق الطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة في قرار رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية، داخل أجل ستين (60) يوماً من تاريخ التوصل بجواب لجنة الحق في الحصول على المعلومات بشأن شكایته، أو من تاريخ انصرام الأجل القانوني المخصص للرد على شكایته.
- تستعمل المعلومات المحصل عليها طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون رقم 31.13
- تستثنى من الحق في الحصول على المعلومات، كل المعلومات المحددة طبقاً لمقتضيات المادة 7 من القانون رقم 31.13

## VII-بند بخصوص معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي

بالتوقيع على هذه الاستماراة، يوافق صاحب (ة) الطلب على معالجة معطياته الشخصية من طرف وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة -قطاع إصلاح الإدارة- من أجل معالجة طلب الحصول على المعلومات. هذه المعالجة كانت موضوع طلب إذن لدى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي تحت رقم: A-DAI-2019/370 بتاريخ 13 مارس 2020. يمكن أن ترسل هذه المعطيات الشخصية المجمعـة إلى مسؤول عن الوحدة الإدارية المكلفة بموضوع طلب الحصول على المعلومات بقطاع إصلاح الإدارة، يمكن لصاحب (ة) الطلب الاتصال برئيس قسم الموارد البشرية لممارسة حقوقه(ها) في الولوج والتصحيح والتعرض وفقاً لمقتضيات القانون 08-09.

توقيع صاحب (ة) الطلب :

التزم باستعمال وبإعادة استعمال المعلومات المطلوبة لأغراض مشروعه .

موضوع المعلومات المطلوبة:

خاص بالمؤسسة أو الهيئة المعنية

الرقم التربيري لتسجيل الطلب:

اسم المؤسسة أو الهيئة المعنية:

الاسم الشخصي والعائلي لطالب المعلومات:

تكلفة الوثائق المطلوبة:

الاسم الكامل للشخص المكلف:

في: ...../...../..... توقيع وختام الشخص المكلف :

<sup>7</sup> وضع عبارة "أشعرت ووافقت" مع الاسم الكامل والتوكيل.